

Distr.  
GENERAL

S/1998/60  
23 January 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



## مشروع قرار

## إن مجلس الأمن

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن مسألة الصحراء الغربية، ولا سيما قراره ١١٣٣ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ الذي قرر فيه تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لغاية ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ وزيادة قوام البعثة وفقا لتوصية الأمين العام الواردة في تقريره المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (S/1997/742 و Add.1).

وإذ نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ (S/1997/882 و Add.1) الذي يتضمن خطة مفصلة وجدولا زمنيا والآثار المالية لزيادة قوام البعثة،

وإذ يرحب برسالة الأمين العام المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/974) التي يسجل فيها، في جملة أمور، استئناف عملية تحديد هوية الناخبين المؤهلين وفقا لخطة التسوية والاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين من أجل تنفيذها، وبتقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (S/1998/35) الذي يسجل فيه، في جملة أمور، التقدم المحرز منذ استئناف عملية تحديد الهوية،

وإذ يرحب أيضا بتعيين الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الصحراء الغربية،

١ - يوافق على نشر وحدة الهندسة اللازمة لأنشطة إزالة الألغام والموظفين الإداريين الإضافيين اللازمين لدعم نشر الأفراد العسكريين، حسب الاقتراح الوارد في المرفق الثاني من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛

٢ - يعرب عن اعتزامه على النظر بروح إيجابية في الطلب المتعلق بالأسول الإضافية المتبقية العسكرية والمتعلقة بالشرطة المدنية من أجل البعثة، حسب الاقتراح الوارد في المرفق الثاني من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، بمجرد أن يفيد الأمين العام بأن عملية تحديد الهوية قد وصلت إلى مرحلة تستوجب نشر تلك الأسول؛

٣ - يطلب إلى الطرفين أن يتعاونوا مع الممثل الخاص للأمين العام وأن يتعاونوا كذلك مع لجنة تحديد الهوية المنشأة عملاً بخطة التسوية بغية إتاحة إمكانية إنجاز عملية تحديد الهوية في وقت مناسب وفقاً لخطة التسوية والاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين من أجل تنفيذها؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بأية تطورات أخرى في تنفيذ خطة التسوية؛

٥ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.

-----